

الجمعية العامة الدورة التاسعة والخمسون
البند ٧٥ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤

[بناء على تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/59/470)]

١١٧/٥٩ - تقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٩٤ (د - ٣) المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨ وإلى جميع قراراتها اللاحقة بشأن هذه المسألة، بما فيها القرار ٩١/٥٨ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٣٠٢ (د - ٤) المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٩، الذي قامت بموجبه، في جملة أمور، بإنشاء وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى،

وإذ تشير كذلك إلى قرارات مجلس الأمن ذات الصلة،

وإذ تدرك أن اللاجئين الفلسطينيين قد عانوا من فقدان ديارهم وأراضيهم وسبل عيشهم منذ ما يربو على خمسة عقود من الزمان،

وإذ تؤكد حتمية حل مشكلة اللاجئين الفلسطينيين من أجل تحقيق العدل وإحلال سلام دائم في المنطقة،

وإذ تسلم بالدور الأساسي الذي ظلت وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى تؤديه لما يربو على أربع وخمسين سنة منذ إنشائها لتخفيف حمة اللاجئين الفلسطينيين في مجالات التعليم والصحة والخدمات الغوثية والاجتماعية،

وإذ تحيط علما بتقرير المفوض العام لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى عن الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤^(١)،

ووعيا منها بالاحتياجات المستمرة لدى اللاجئين الفلسطينيين في جميع ميادين العمل، أي الأردن والجمهورية العربية السورية ولبنان والأرض الفلسطينية المحتلة،

وإذ تعرب عن شديد القلق إزاء الحالة العصيبة التي يعيشها اللاجئون الفلسطينيون تحت الاحتلال، بما في ذلك ما يتصل بسلامتهم ورفاههم وأحوالهم المعيشية، واستمرار تدهور تلك الأحوال في الآونة الأخيرة،

وإذ تلاحظ توقيع حكومة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية إعلان المبادئ المتعلقة بترتيبات الحكم الذاتي المؤقت في ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣^(٢) واتفاقات التنفيذ اللاحقة،

وإذ تدرك أهمية الدور الذي يتعين أن يؤديه في عملية السلام الفريق العامل المتعدد الأطراف المعني باللاجئين التابع لعملية السلام في الشرق الأوسط،

١ - تلاحظ مع الأسف أنه لم تتم بعد إعادة اللاجئين إلى ديارهم أو تعويضهم، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ١١ من قرار الجمعية العامة ١٩٤ (د - ٣)، ومن ثم لا تزال حالة اللاجئين الفلسطينيين مدعاة للقلق البالغ؛

٢ - تلاحظ مع الأسف أيضا أن لجنة الأمم المتحدة للتوفيق من أجل فلسطين لم تتمكن من الانتهاء إلى وسيلة لتحقيق تقدم في تنفيذ الفقرة ١١ من قرار الجمعية العامة ١٩٤ (د - ٣)، وتطلب إلى لجنة التوفيق أن تبذل جهودا متواصلة من أجل تنفيذ تلك الفقرة وأن تقدم تقريرا في هذا الشأن إلى الجمعية، حسب الاقتضاء، في موعد أقصاه ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥؛

٣ - تؤكد ضرورة استمرار أعمال وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى وأهمية عملياتها وخدماتها بالنسبة لرفاه اللاجئين الفلسطينيين ولاستقرار المنطقة، إلى حين التوصل إلى حل لقضية اللاجئين الفلسطينيين؛

٤ - تهيب بجميع الجهات المانحة ألا تذخر أي جهد ممكن لتلبية الاحتياجات المتوقعة للوكالة، بما في ذلك الاحتياجات التي ورد ذكرها في نداءات الطوارئ الأخيرة؛

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ١٣ (A/59/13).

(٢) A/48/486-S/26560، المرفق.

٥ - تقرر تمديد ولاية الوكالة حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، دون المساس بأحكام الفقرة ١١ من قرار الجمعية العامة ١٩٤ (د - ٣).

الجلسة العامة ٧١

١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤